

الإجابة

الجزء الأول:

1. هو كل كائن قادر على اكتساب الحقوق والالتزام بالواجبات.
2. تبدأ شخصية الإنسان بتمام ولادته حيا.
- بالنسبة للدولة تبدأ شخصيتها الاعتبارية من يوم تكامل عناصرها الثلاثة من شعب وإقليم وحكومة ذات سيادة، واعتراف الدول بها كعضو في المجتمع الدولي وفرد من أشخاص القانون الدولي العام.
- بالنسبة للولاية وللبلدية وللمؤسسات الاشتراكية والتعاونيات والدواوين والجمعيات العامة تبدأ حياتها القانونية بصدور قانون إنشائها.
- بالنسبة للجمعيات والشركات والمؤسسات الخاصة فإن القانون يشترط عقب صدور قانون إنشائها، القيام بشهرها عن طريق تسجيلها في السجلات الخاصة بالتوثيق في الشهر العقاري، وكذلك نشر قانون إنشائها وتسجيلها بالصحف اليومية حتى يمكن الاحتجاج بها في مواجهة الغير.
3. تنتهي الشخصية القانونية للإنسان بوفاته وفاة طبيعية أو وفاة حكمية.
- الموت الحقيقي: هو توقف القلب والرئتين توقفا تاما ودائما.
- الموت الحكمي: هو الموت الذي يثبت بحكم من القضاء في المفقود أو الغائب.

الجزء الثاني:

1. طرفا الخصومة هما:
(عمور نور الدين) و (مؤسسة اتصالات الجزائر).
2. الجهة القضائية التي تنظر في الحكم هي المحكمة العليا وهي قمة هرم النظام القضائي العادي.
دورها: تنظر في الطعون بالنقض في الأحكام النهائية الصادرة عن المجالس القضائية، كما تسهر على احترام القانون وتوحيد الاجتهاد القضائي.
3. لجأ إليها المتخاصمين إلى المحكمة والمجلس القضائي.
4. مبادئ القضاء هي:
حق اللجوء إلى القضاء: يحق لأي شخص اللجوء إلى القضاء للحصول على حق أو حمايته. اللجوء إلى القضاء يكون بدون مقابل.
المساواة أمام القضاء: حق التقاضي مكفول لأي شخص دون تمييز، كما أن المساواة أمام القانون مبدأ يخضع له الجميع.
التقاضي على درجتين: للمواطن الحق في التقاضي على درجتين هما: المحكمة والمجلس القضائي.
العربية هي اللغة الرسمية لمرفق القضاء.
5. الأطراف التي ساعدت المحكمة في أداء مهامها هي:
المحامى: هو شخص يتولى مهمة الدفاع عن المتهمين.
الخبير: هو شخص مختص في مجالات مختلفة يعتمد عليه القاضي في إبراز الجوانب المختلفة في القضايا المطروحة أمامهم
6. المبدأ القانوني الذي تعدت عليه مؤسسة اتصالات الجزائر هو مبدأ سريان مفعول القانون الجديد، أي أن القانون يطبق فوراً بدون أثر رجعي.
7. الجهة التي ستفصل في القضية الأصلية هي المجلس القضائي بهيئة مختلفة عن الهيئة السابقة.